

شرح السيوطي لسنن النسائي

عن الركعتين بعد الظهر فقضاهما بعد العصر ثم أنه داوم عليهما فأخبرت هنا عن الدوام
والا فقبل هذا لم يكن يصليهما بعد العصر كأنها حجة أي ترس